وقف

ولا ضمان على الراعي اذا ذبح الشاة عند خوف الهلاك عليها وكذا البقال اذا قال
لغيره ارق هذه الشجرة فانثر لنا كله انت فسقط منها فمات لم يضمن وان
قال انا اكله يضمن خان فيه بيوت واموال فخرج انسان ليلا وترك الباب
مفتوحا فسرق السارق منه لم يضمن الخارج ولو كان ارض الجوزة كروما واشجار
يعرف اربابها لا تطيب لاحد وان لم يعرف يتصدق بها السلطان احب ونصيب
الاكره يطيب لهم ولو غرس في ارض الغير فثمرتها للغارس ولكن لا يطيب والدين
اذا وضع بين يدي صاحب الدين لا يبرء وفي الوديعة والغصب يبرء العقيقة ليست
بسنة والادب عندنا وعند الشافعي رح هي سنة **فصل** الظلم على الذمي اشد
من الظلم على المسلم لانه من اهل النار فلا يرجى منه العفو ولهذا قالوا اذا
دخل مسلم دار الحرب تاجرا بامان ينبغي ان لا يغدر بهم لان الغدر حرام فان غدر
بهم واخذ منهم شيئا يصير ملكا محظورا يؤمر به التصدق بخلاف الاسير
حيث يباح له التعرض في مالهم لانه ليس بينه وبينهم عهد واذا غلب الكفار
على اموالنا فاحرزوها بدارهم ملكوها عندنا خلافا للشافعي رح لانهم لما
احرزوها بدارهم زالت يد المالك فصارت كالمباح فظهرت يدهم عليها
ولا يملكوا احرارنا هم باحرازهم الى دارهم لان العصمة باقية والحر معصوم

نفسه

١٦٦

وقف

٥٦ نفسه ونحن نملك عليهم بالغلبة جميع ذلك لان الشرع عصمتهم بسبب
كفرهم وكانوا ارقاء عندنا الوثني الذي يجحد الباري او المشرك اذا قال لا اله
الا الله يحكم باسلامه وكذا اذا قال اشهد ان محمدا رسول الله لان هذا دليل
على انتقاله عما كان عليه واما الذي اقر بالتوحيد ولكن يجحد برسالة نبينا
محمد صلى الله عليه وسلم اذا قال لا اله الا الله لا يحكم باسلامه ما لم يقل اشهد
ان محمدا رسول الله واما الذي اقر بالتوحيد والرسالة لا يحكم باسلامه
بالشهادتين ما لم يتبرء مما كان عليه لان من اهل الكتاب يقولون ان محمدا رسول
الله مبعوث الى العرب خاصة الكافر اذا صلى في جماعة المسلمين يحكم باسلامه
عندنا واذا صلى وحده لا يحكم باسلامه كتب فيها اسم الله تعالى ويستغنى عنها
تلقى في الماء الجاري ويلف بخرقة نظيفة ويدفن في ارض طاهرة والحرق ولو غسل
في الماء الجاري واخذ القرطاس فهو افضل **كتاب الغصب** يتحقق
فيما ينقل ويحول لان ازالة يد المالك واثبات يد نفسه يتحقق بالنقل وعلى
الغاصب رد العين ان كان باقيا في يده وان هلك في يده ان كان من ذوات
الامثال فعليه مثله وان كان من ذوات القيم فعليه قيمته وكل ما يتفاوت احاده
في القيمة فهو مثلي كالجوز والبيض وكذا التفاح والكمثرى والمشمش والخوخ
قوز يمرته الما آرمود اروك شفتالو

[illegible]